
جلسة ١٠ من مايو سنة ٢٠١٦

()

الطعن رقم ٥٤٦ لسنة ٢٠١٤

(١-٣) ايجار . حكم " عيوب التدليل : الفساد فى الاستدلال " القصور فى التسبيب " . دفاع " الدفاع جوهرى " . محكمة الموضوع .

(١) حق المالك فى إخلال البناية المؤجرة إن أراد تجديد بناءها . شرطه . عدم تأجيرها قبل إتمام البناء وطرحها أولاً على المستأجر وعدم الغلو فى استعمال هذا الحكم وأن يكون له ما يبرره . إثارة منازعة فى ذلك . وجوب على محكمة الموضوع أن تعرض لبحثها قبل الفصل فى طلب الاخلاء . م ٦/ هـ الاعلان رقم ١٢ لسنة ١٣٧٣ هـ .

(الطعن رقم ٥٤٦ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ١٠/٥/٢٠١٦)

(٢) الطلب أو وجه الدفاع الذى يبدى لمحكمة الموضوع ومن شأنه إن صح أن يتغير به وجه الرأى فى الدعوى . وجوب عليها أن ترد عليه فى حكمها . مخالفة ذلك . قصور .

(الطعن رقم ٥٤٦ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ١٠/٥/٢٠١٦)

(٣) تمسك الطاعن فى دفاعه أمام محكمة الموضوع بصلاحيه المبنى لأداء الغرض منه وأنه بحالة جيدة وسليمة لا تستدعى هدمه وأن القرار سند المطعون ضده قاصر على هدم المبنى دون بناءه وأن مرماه من هدم العين الإستثمار والإضرار به . دفاع جوهرى . قضاء الحكم المطعون فيه بتأييد الحكم الابتدائى بإخلاء الطاعن من عين التحدى دون أن يعرض لهذا الدفاع وإبداء رأيه فيه وإطراحه . فساد وقصور .

(الطعن رقم ٥٤٦ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ١٠/٥/٢٠١٦)
